

Distr.: General
20 April 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الخامسة

البنود ٧٧ و ١٠٨ و ١٢٣ من جدول الأعمال
استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام
من جميع نواحي هذه العمليات
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات
الأمم المتحدة لحفظ السلام

إجراء استعراض شامل لاستراتيجية تستهدف منع الاستغلال الجنسي
والاعتداء الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المستقبل

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.4/59/L.20

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

مو جز

أيدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في مشروع قرارها المعنون "استعراض شامل لاستراتيجية تستهدف منع الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المستقبل"، مقترحات اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وتوصياتها واستنتاجاتها فيما يتعلق بالتقرير الشامل عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين من قبل الأفراد العاملين في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، الذي أعده الأمير زيد بن رعد زيد الحسين (A/59/710).

وبعد أن نظرت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام في التقرير، قدمت عدة توصيات واستنتاجات (انظر A/59/19/Add.1، الفرع الثاني).

وهذا التقرير يبين المعالم الرئيسية للآثار و/أو التغييرات المترتبة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وكذلك في ميزانيات حساب الدعم لعمليات حفظ السلام، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وعملية الأمم المتحدة في بوروندي، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وبعثة الأمم المتحدة في السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

أولا - مقدمة

- ١ - أيدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في جلستها ٢٨، المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، لدى اعتمادها لمشروع القرار المعنون "استعراض شامل لاستراتيجية تستهدف منع الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المستقبل (A/C.4/59/L.20)، مقترحات اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وتوصياتها واستنتاجاتها فيما يتعلق بالتقرير الذي أعده الأمير زيد بن رعد زيد الحسين (A/59/710).
- ٢ - وقد نظرت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام في هذا التقرير، وقدمت عدة توصيات واستنتاجات (انظر A/59/19/Add.1، الفرع الثاني).

ثانيا - المسائل التنظيمية

- ٣ - إن التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة، تدعو إدارة عمليات حفظ السلام والبلدان المساهمة بقوات والدول الأعضاء والأمانة العامة إلى اتخاذ عدة إجراءات. ويجري النظر في التقرير الحالي في الآثار المالية المترتبة على الإجراءات التي يرد وصفها في البنود ألف وباء ومن واو إلى كاف من الفرع الثاني.
- ٤ - إن تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ٢٨ من تقرير اللجنة الخاصة، المتعلقة بالقدرة على معالجة سوء السلوك تستلزم إحداث وحدات معنية بسلوك الأفراد في المقر وفي بعثات حفظ السلام. وستوفر الوحدات المعنية بسلوك الأفراد قدرة متفرغة ومكرسة لمعالجة قضايا سوء السلوك المتعلقة بجميع فئات العاملين في مجال حفظ السلام. وسيكون الهدف الرئيسي تعزيز قدرة إدارة عمليات حفظ السلام والبعثات على خفض أفعال سوء السلوك إلى الحد الأدنى وإدارتها على نحو فعال وفرض معايير السلوك المعتمدة في الأمم المتحدة. وفيما يلي سرد للمهام الرئيسية المفترضة للوحدات المعنية بسلوك الأفراد:

(أ) في المقر، ستقدم الوحدة التقارير إلى مدير إدارة التغيير (مد-٢) في مكتب وكيل الأمين العام، إدارة عمليات حفظ السلام، وستزود الإدارة العليا في المقر والبعثات الميدانية بالتوجيه في مجال السياسة العامة. كما ستضطلع الوحدة باستعراض للمبادئ التوجيهية والتوجيهات التي تتعلق بسوء السلوك، وتضع استراتيجيات للمساعدة على منع سوء السلوك لدى كافة فئات العاملين في مجال حفظ السلام، وتحديد سوء السلوك هذا، والرد عليه بفعالية. ودعما للجهود التي تضطلع بها الوحدات في البعثات الميدانية،

ستكفل الوحدة المعنية بسلوك الأفراد في المقر أيضا النشر الوافي لإجراءات التأديب التي تتخذها الإدارة على الموظفين الميدانيين، كما ستكفل تفهمهم لها، وستضع المواد اللازمة لزيادة الوعي والتدريب بشأن سلوك الأفراد والإجراءات التأديبية التي تتخذها الإدارة؛ وستوفر أيضا المشورة التقنية للموظفين المعيّنين/الوحدات المعنية بسلوك الأفراد في عمليات حفظ السلام بشأن معالجة سوء سلوك الأفراد في الميدان؛

(ب) والقدرة في المقر سترصد الامتثال في البعثات الميدانية لسياسات إدارة عمليات حفظ السلام واستراتيجياتها وإجراءاتها ومبادئها التوجيهية بشأن سلوك الأفراد، وستحتفظ بسجلات عن قضايا سلوك الأفراد، بطريقة تنسجم مع النظام الداخلي للأمم المتحدة؛

(ج) وفي البعثات الميدانية، سوف تقدم الوحدة المعنية بسلوك الأفراد تقاريرها إلى رئيس الأركان وستكون لها صلة مباشرة بالمثل الخاص للأمين العام. وسيقدم رئيس الوحدة توصيات بشأن طريقة منع ارتكاب سوء السلوك من قبل كافة فئات العاملين في البعثات وتحديد سوء السلوك والرد عليه. وستكفل الوحدة أن يشتمل التدريب بشأن معايير الأمم المتحدة للسلوك على تدريب محدد بشأن الاستغلال والإساءة الجنسيين؛

(د) وفي البعثات، سوف تنشئ الوحدة المعنية بسلوك الأفراد آليات لتلقي الشكاوى المتعلقة بسوء سلوك الأفراد، وكذلك لاستعراض الوقائع والتثبت منها، وإحالة الشكاوى بشأن ادعاءات سوء سلوك الأفراد، ووضع وتنفيذ تدابير أخرى لتحديد هذا الشكل من سوء السلوك، حسب الاقتضاء؛

(هـ) ولدى توفير رد على سوء السلوك، ستقدم الوحدات المعنية بسلوك الأفراد توجيهها تقنيا للتحقيقات الأولية وبمجالس التحقيق بشأن الإجراءات التأديبية والمبادئ التوجيهية في إدارة عمليات حفظ السلام، كما ستؤمن الاتصال مع المقر بشأن متابعة التحقيقات في سوء سلوك الأفراد؛

(و) وفيما يتعلق بتنظيم السجلات وتقديم التقارير، ستنشئ الوحدات نظاما لإدارة البيانات يسجل كافة ادعاءات سوء سلوك الأفراد، ويتيح تتبع درجة التقدم التي تصل إليها التحقيقات. وسترصد الوحدات تنفيذ وفعالية جهود كافة البعثات المبذولة لمعالجة سوء السلوك وتنتج التقارير بشأن سوء السلوك حسب فئة العاملين في مجال حفظ السلام؛

- (ز) ودعماً للجهود المبذولة في مجال الإعلام، ستطور الوحدات التدابير التي ترمي إلى إعلام سكان البلد المضيف بمعايير الأمم المتحدة للسلوك وآليات تقديم الشكاوى في البعثة. كما ستُعلم الوحدات سكان البلد المضيف بنتائج التحقيقات والتدابير التأديبية التي تتخذ ضد العاملين في مجال حفظ السلام؛
- (ح) كذلك ستقيم الوحدات اتصالاً مع المقر، بما في ذلك إدارة الشؤون الإدارية وسائر مبادرات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لكفالة الاتساق مع الجهود التي تبذلها البعثات لمعالجة سوء السلوك والامتنال للسياسات والإجراءات والمبادئ التوجيهية التنظيمية بشأن سوء سلوك الأفراد. وعلى مكتب إدارة الموارد البشرية مسؤولية أساسية بالنسبة لوضع السياسة التنظيمية للموارد البشرية وتقديم المشورة الموثوقة بشأن تنفيذ و/أو تفسير القواعد على نطاق الأمانة العامة، بما في ذلك إدارة عمليات حفظ السلام وبعثات حفظ السلام وسائر البعثات الميدانية. وفضلاً عن ذلك، تقع على عاتق المكتب المسؤولية الحصرية عن الشروع في الإجراءات التأديبية والسير فيها؛
- (ط) ورغم أن الوحدات المعنية بسلوك الأفراد سيكون مقرها في مكتب رئيس الأركان، يمكن إنشاء مكتب اتصال في أنحاء أخرى من منطقة البعثة، حسب الاقتضاء.

ثالثاً - الاحتياجات المقدرة لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون الإدارية وبعثات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦

ألف - ملحة عامة

الاحتياجات من الموارد البشرية

الرتبة	الوحدات المعنية بسلوك الأفراد			المناصب الأخرى			المجموع		
	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
مد-١	٤	٣	١	-	-	-	٤	٣	١
ف-٥	٦	٤	٢	-	-	-	٦	٤	٢
ف-٤	١٦	٩	٧	١	١	-	١٧	١٠	٧
ف-٣	٤	٣	١	١	-	-	٥	٣	٢
ف-٢	٦	٢	٤	-	-	-	٦	٢	٤
الخدمة الميدانية	٨	٣	٥	-	-	-	٨	٣	٥
الموظفون الوطنيون	٨	٤	٤	-	-	-	٨	٤	٤
الخدمات العامة (الرتب الأخرى)	٢	٢	-	-	-	-	٢	٢	-
موظف الخدمات العامة الوطنيون	٩	٣	٦	-	-	-	٩	٣	٦
المجموع	٦٣	٣٣	٣٠	٢	١	١	٦٥	٣٤	٣١

٥ - تدعو الحاجة إلى ما مجموعه ٦٣ وظيفة في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (١٤ وظيفة)، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (٧ وظائف)، وعملية الأمم المتحدة في بوروندي (٧ وظائف)، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (٧ وظائف)، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (٧ وظائف)، وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون (٣ وظائف)، وبعثة الأمم المتحدة في السودان (١٠ وظائف) وفي المقر (٨ وظائف) لتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرتين ١١ و ٢٨ من تقرير اللجنة الخاصة.

٦ - ومن هذا العدد، تم إدراج ٣٣ وظيفة في الميزانية المقترحة للبعثات ولحساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ على النحو التالي:

- بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية: ١١ وظيفة (ستدرج في ميزانية هذه البعثة المقبلة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦)
- عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار: وظيفة واحدة
- عملية الأمم المتحدة في بوروندي: وظيفة واحدة
- بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا: وظيفة واحدة
- بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي: وظيفة واحدة
- بعثة الأمم المتحدة في السودان: ١٠ وظائف (ستدرج في ميزانية البعثة المقبلة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦)
- المقرر: ٨ وظائف

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الوحدات المعنية بسلوك الأفراد			غيرها			المجموع		
	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الوظائف	٧ ٢٩٥,٨	٤ ٠٢٦,٧	٣ ٢٦٩,١	١٧٣,٣	٩٥,٨	٧٧,٥	٧ ٤٦٩,١	٤ ١٢٢,٥	٣ ٣٤٦,٦
المساعدة المؤقتة العامة	-	-	-	١٩١,٦	٩٥,٨	٩٥,٨	١٩١,٦	٩٥,٨	٩٥,٨
السفر الرسمي	٥,٧	٥,٧	-	٧٠,٠	-	٧٠,٠	٧٥,٧	٥,٧	٧٠,٠
المرافق والهياكل الأساسية	٢٥١,٨	٢٥١,٨	-	٥٦,٥	٢٨,٣	٢٨,٢	٣٠٨,٣	٢٨٠,١	٢٨,٢
الاتصالات	٩,٦	٩,٦	-	٢,٩	١,٢	١,٧	١٢,٥	١٠,٨	١,٧
تكنولوجيا المعلومات	٢٧,٢	٢٧,٢	-	٦,٨	٣,٤	٣,٤	٣٤,٠	٣٠,٦	٣,٤
المجموع	٧ ٥٩٠,١	٤ ٣٢١,٠	٣ ٢٦٩,١	٥٠١,١	٢٢٤,٥	٢٧٦,٦	٨ ٠٩١,٢	٤ ٥٤٥,٥	٣ ٥٤٥,٧

- ٧ - تدعو الحاجة إلى مبلغ إجمالي قدره ٢٠٠ ٠٩١ ٨ دولار لتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرات ١١ و ٢٤ و ٢٨ من تقرير اللجنة الخاصة.
- ٨ - من هذا المبلغ، تم إدراج مبلغ ٥٠٠ ٥٤٥ ٤ دولار في الميزانيات المقترحة للبعثات ولحساب الدعم للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦.
- ٩ - وترد أدناه الاحتياجات التفصيلية للمقر والبعثات الميدانية.

باء - المقر: التدريب، وإدارة البيانات، والقدرة على معالجة سوء السلوك
الاحتياجات من الموارد البشرية

الرتبة	الوحدات المعنية بسلوك الأفراد		المناصب الأخرى		المجموع	
	المقترح في الميزانية	الرصيد	المقترح في الميزانية	الرصيد	المقترح في الميزانية	الرصيد
مد-١	١	١	-	-	١	-
ف-٥	١	١	-	-	١	-
ف-٤	٣	٣	١	١	٤	-
ف-٣	-	-	١	١	-	١
ف-٢	١	١	-	-	١	-
خ ع (رأ)	٢	٢	-	-	٢	-
المجموع	٨	٨	٢	١	٩	١

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الوحدات المعنية بسلوك الأفراد		غيرها		المجموع	
	المقترح في الميزانية	الرصيد	المقترح في الميزانية	الرصيد	المقترح في الميزانية	الرصيد
الوظائف	٦٩٩,٩	٦٩٩,٩	١٧٣,٣	٩٥,٨	٨٧٣,٢	٧٧,٥
المساعدة المؤقتة العامة	-	-	١٩١,٦	٩٥,٨	١٩١,٦	٩٥,٨
السفر الرسمي	٥,٧	٥,٧	-	٣٥,٠	٤٠,٧	٣٥,٠
المرافق والهياكل الأساسية	٢٥١,٨	٢٥١,٨	٥٦,٥	٢٨,٣	٣٠٨,٣	٢٨,٢
الاتصالات	٩,٦	٩,٦	٢,٩	١,٢	١٢,٥	١,٧
تكنولوجيا المعلومات	٢٧,٢	٢٧,٢	٦,٨	٣,٤	٣٤,٠	٣,٤
المجموع	٩٩٤,٢	٩٩٤,٢	٤٦٦,١	٢٢٤,٥	١٤٦٠,٣	٢٤١,٦

(أ) ميزانية حساب الدعم (A/59/730).

١٠ - دعت اللجنة الخاصة، في الفقرة ١١ من تقريرها، إدارة عمليات حفظ السلام إلى إعادة النظر في التدريب المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بحيث تكفل أن يشتمل التدريب بشكل كامل على كافة المحظورات الواردة في نشرة الأمين العام (ST/SGB/2003/13). وفي الميزانية المقترحة لحساب الدعم (A/59/730)، يُطلب إنشاء وظيفة

واحدة لمستشار في الشؤون المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (ف-٤) من أجل استعراض أنشطة التدريب التي تدعم سياسة الإدارة في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

١١ - وأوصت اللجنة الخاصة، في الفقرة ٢٨ من تقريرها، بتعزيز هذه القدرة في إدارة عمليات حفظ السلام، مع إيلاء الاهتمام الواجب لتحاشي ازدواجية الموارد والمهام، ومعالجة جميع حالات سوء السلوك، بما في ذلك حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وتقديم المشورة العاجلة للبعثات، وضمان الاتساق في تطبيق إجراءات الأمم المتحدة، وتقديم التوجيه والمشورة لجميع فئات الموظفين من مدنيين وغير مدنيين.

١٢ - وأوصت اللجنة الخاصة، في الفقرة ٢٤ من تقريرها، أن يقوم الأمين العام بإنشاء نظام لجمع البيانات وإدارتها، في كل من المقر والميدان، من أجل تتبع الادعاءات المتعلقة بممارسات الاستغلال والاعتداء الجنسيين، واستجابات البعثات لهذه الادعاءات. وستتولى تصميم وتشغيل قاعدة البيانات دائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات التابعة لمكتب دعم البعثات في إدارة عمليات حفظ السلام، وذلك باستعمال الموارد الموجودة. وستتطلب تكاليف السفر المتعلقة بإنشاء وتشغيل نظام جمع وإدارة البيانات في البعثات الميدانية مبلغاً إضافياً قدره ٧٠.٠٠٠ دولار.

١٣ - وتقتراح إدارة عمليات حفظ السلام في ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ إنشاء وحدة معنية بسلوك الأفراد في المقر ضمن مكتب وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام. وستتألف ملاك الوحدة من ثماني وظائف هي كما يلي:

- رئيس (مد-١)
- مستشار أقدم لشؤون السياسات (ف-٥)
- ثلاثة موظفين تأديبيين (ف-٤)
- موظف مسؤول عن التقارير (ف-٢)
- مساعد إداري (خ ع - ر أ)
- كاتب لإدخال البيانات (خ ع - ر أ)

١٤ - وستوفر الوحدة المقترحة استجابة شاملة من خلال كفالة منع سوء السلوك وتحديده، وضمان الامتثال لمعايير السلوك في الأمم المتحدة وتطبيقها، ومتابعة حالات سوء السلوك الذي يرتكبه موظفو الأمم المتحدة في البعثات.

١٥ - وبالإضافة إلى القدرة المزمع إنشاؤها في إدارة عمليات حفظ السلام، تقترح شعبة تنمية الموارد البشرية التابعة لمكتب إدارة الموارد البشرية توظيف مستشار قانوني (ف-٤) في وحدة القانون الإداري من أجل التعجيل بمعالجة حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي تحيلها بعثات حفظ السلام إلى مكتب إدارة الموارد البشرية. ويقترح تمويل الوظيفة من موارد المساعدة المؤقتة العامة لمدة ١٢ شهرا. وقد أُدرجت في ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ الاحتياجات اللازمة لفترة ٦ أشهر، واقترحت شعبة تنمية الموارد البشرية أن يُدرج تمويل فترة ٦ أشهر إضافية من المساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٤ في تلك الميزانية أيضا.

١٦ - علاوة على ذلك، يقترح مكتب إدارة الموارد البشرية تعيين موظف قانوني إضافي (ف-٣) في وحدة دعم السياسات بشعبة تنمية الموارد البشرية من أجل مد الوحدة المعنية بسلوك الأفراد المقترح إنشاؤها في المقر بالمشورة العاجلة في مجال السياسات والمسائل القانونية، بغرض كفالة اتساق تطبيق إجراءات الأمم المتحدة في البعثات مع السياسات التنظيمية العامة في مجال الموارد البشرية. كما تشمل مهام هذه الوظيفة تقديم الدعم في مجال تطوير السياسات والمبادئ التوجيهية لمعالجة مسائل الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

تحليل الاحتياجات من الموارد

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الوظائف	٨٧٣,٢ دولار	٧٧,٥ دولار

١٧ - يغطي مبلغ الـ ٨٧٣ ٢٠٠ دولار المرتبات والتكاليف العامة للموظفين والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين للوظائف الثماني المقترحة في الوحدة المعنية بسلوك الأفراد، ولوظيفة المستشار في شؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (ف-٤) والموظف القانوني (ف-٣). وتم تطبيق عامل تأخير التعيين بنسبة ٥٠ في المائة على الاحتياجات بالنسبة لجميع الوظائف. وقد أُدرجت الوظائف المقترحة في الوحدة المعنية بسلوك الأفراد ووظيفة المستشار في شؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ مجموعه ٧٩٥ ٧٠٠ دولار.

١٨ - ولم تُدرج الاحتياجات المتعلقة بوظيفة الموظف القانوني في ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥. وبالتالي، سيلزم رصد مبلغ إضافي قدره ٧٧ ٥٠٠ دولار في تلك الميزانية.

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
المساعدة المؤقتة العامة	١٩١,٦ دولار	٩٥,٨ دولار

١٩ - يُطلب مبلغ مجموعه ١٩١ ٦٠٠ دولار من أجل المساعدة المؤقتة العامة لوظيفة موظف قانوني برتبة ف-٤ لمدة ١٢ شهرا. وقد أُدرج في ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ اعتماد لفترة ٦ أشهر بمبلغ ٨٠٠ ٩٥ دولار؛ ويلزم رصد مبلغ إضافي قدره ٨٠٠ ٩٥ دولار لفترة ستة أشهر إضافية.

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
السفر الرسمي	٤٠,٧ دولار	٣٥,٠ دولار

٢٠ - يُطلب رصد اعتماد بمبلغ ٤٠ ٧٠٠ دولار لتغطية تكاليف سفر موظفي الوحدة المعنية بسلوك الأفراد ودائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

٢١ - وفي الوحدة المعنية بسلوك الأفراد، يُطلب مبلغ ٥ ٧٠٠ دولار من أجل حلقة عمل لمدة ثلاثة أيام بشأن المسائل التأديبية تُنظم في نيويورك لصالح موظفي الوحدة. وهذه الاحتياجات مدرجة في ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

٢٢ - وفي دائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، يُطلب رصد اعتماد بمبلغ ٣٥ ٠٠٠ دولار للموظفين الموفدين في أسفار إلى البعثات الميدانية من أجل تركيب وتنفيذ نظام جمع البيانات وإدارتها. وسيتم استيعاب هذه الحاجة ضمن ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. وسيتم إيراد نتيجة ذلك في تقرير الأداء عن تلك الفترة.

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
المرافق والهياكل الأساسية	٣٠٨,٣ دولار	٢٨٠,١ دولار

٢٣ - يغطي مبلغ ٣٠٨ ٣٠٠ دولار تكاليف استئجار أماكن العمل (١٠٦ ٠٠٠ دولار)، والتغييرات والتحسينات (١٤١ ٩٠٠ دولار)، واستئجار معدات المكاتب (١ ٠٠٠ دولار)، واللوازم المكتبية (١ ٧٠٠ دولار)، والأثاث (٥٧ ٧٠٠ دولار)، وذلك استنادا إلى التكاليف القياسية، بالنسبة للوظائف في الوحدة المعنية بسلوك الأفراد، ووظيفة المستشار في شؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في إدارة عمليات حفظ السلام ووظيفة الموظف القانوني في شعبة تنمية الموارد البشرية. وقد أُدرج مبلغ مجموعه ٢٨٠ ١٠٠ دولار في ميزانية حساب

الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦، وسيلزم رصد مبلغ إضافي قدره ٢٨ ٢٠٠ دولار في ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الاتصالات	١٠,٨ دولار	١,٧ دولار

٢٤ - يغطي مبلغ ١٢ ٥٠٠ دولار تكاليف الاتصالات التجارية (١٠ ٥٠٠ دولار) استنادا إلى الأداء السابق، وتكاليف معدات الاتصالات (٢ ٠٠٠ دولار) استنادا إلى التكاليف القياسية. وقد أدرج من هذا المبلغ ما قدره ١٠ ٨٠٠ دولار في ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦، وسيلزم رصد مبلغ إضافي قدره ١ ٧٠٠ دولار.

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
تكنولوجيا المعلومات	٣٠,٦ دولار	٣,٤ دولار

٢٥ - يغطي مبلغ ٣٤ ٠٠٠ دولار تكاليف توفير حاسوب مكتبي وطابعة من أجل الوظائف العشر (٢٢ ٠٠٠ دولار) وتكاليف صيانة معدات تكنولوجيا المعلومات (١٢ ٠٠٠ دولار) باستعمال النموذج ألف من اتفاق مستوى الخدمة التي توفرها شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات. وقد أدرج من مجموع هذا المبلغ ما قدره ٣٠ ٦٠٠ دولار في ميزانية حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦، وسيلزم رصد مبلغ إضافي قدره ٣ ٤٠٠ دولار.

جيم - بعثات حفظ السلام: القدرة على معالجة سوء السلوك

١ - بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

الاحتياجات من الموارد البشرية

الرتبة	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
مد-١	١	١	-
ف-٥	١	١	-
ف-٤	٢	١	١
ف-٣	٣	٣	-
ف-٢	-	-	-
الخدمة الميدانية	٢	١	١
الموظفون الوطنيون	٢	٢	-
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة ٣	٣	٢	١

٣	١١	١٤	المجموع
---	----	----	---------

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الوحدات المعنية بسلوك الأفراد			غيرها			المجموع		
	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدينون	١ ٥٥٣,٦	١ ٣٥٣,٠	٢٠٠,٦	-	-	-	١ ٥٥٣,٦	١ ٣٥٣,٠	٢٠٠,٦
السفر الرسمي	-	-	-	٣٥,٠	-	٣٥,٠	٣٥,٠	-	٣٥,٠
المجموع	١ ٥٥٣,٦	١ ٣٥٣,٠	٢٠٠,٦	٣٥,٠	-	٣٥,٠	١ ٥٨٨,٦	١ ٣٥٣,٠	٢٣٥,٦

٢٦ - سيتطلب إنشاء الوحدة المعنية بسلوك الأفراد في البعثة ١٤ وظيفة على النحو التالي:

- رئيس (مد-١)
- نائب رئيس (ف-٥)
- موظف معني بسلوك الأفراد (ف-٤)
- موظف اتصال (ف-٤)
- موظف عمليات/رئيس مسؤول (ف-٣)
- موظفان للبرامج (٢ ف-٣)
- موظفان معنيان بسلوك الأفراد (موظفان وطنيان)
- مساعد لإدخال البيانات (خ م)
- مساعد إداري (خ م)
- مترجمان (موظفان وطنيان من فئة الخدمات العامة)
- مساعد للأعمال المكتبية/سائق (موظف وطني من فئة الخدمات العامة)

٢٧ - وستقترح البعثة في ميزانيتها المقبلة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ ما مجموعه ١١ وظيفة (١ مد-١ و ١ ف-٥ و ١ ف-٤ و ٣ ف-٣ و ١ خ م وموظفان وطنيان وموظفان وطنيان من فئة الخدمات العامة) من أجل تغطية احتياجاتها الأولية في مجال معالجة سوء السلوك.

تحليل الاحتياجات من الموارد المالية

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	١ ٥٥٣,٦ دولار	٢٠٠,٦ دولار

٢٨ - يغطي مبلغ ١ ٥٥٣ ٦٠٠ دولار تكاليف ١٤ وظيفة من حيث المرتبات والتكاليف العامة للموظفين والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وبدل الإقامة المخصص للبعثة، إن وجد. وقد تم تطبيق عامل شغور بنسبة ١٥ في المائة ومتوسط تكلفة المرتب الخاص بالبعثة والنسبة المئوية للتكاليف العامة للموظفين. وعقب مزيد من المشاورات، ستُدراج البعثة من مجموع هذا المبلغ في ميزانيتها المقبلة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦، اعتماداً بمبلغ ١ ٣٥٣ ٠٠٠ دولار من أجل ١١ وظيفة جديدة، وستحاول استيعاب تكلفة الوظائف الثلاث المتبقية في ميزانيتها للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. وسيتم إيراد نتيجة ذلك في تقرير الأداء للفترة نفسها.

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
السفر الرسمي	٣٥,٠ دولار	٣٥,٠ دولار

٢٩ - يُطلب رصد اعتماد بمبلغ ٣٥ ٠٠٠ دولار من أجل موظفي دائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات للسفر إلى البعثات الميدانية لأغراض تركيب وتنفيذ نظام جمع البيانات وإدارتها. وستحاول البعثة استيعاب هذه الاحتياجات في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. وسيتم إيراد نتيجة ذلك في تقرير الأداء للفترة نفسها.

٢ - عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
الاحتياجات من الموارد البشرية

الوحدات المعنية بسلوك الأفراد			
الرتبة	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
ف-٥	١	-	١
ف-٤	٢	١	١
ف-٣	-	-	-
ف-٢	١	-	١
الخدمة الميدانية	١	-	١
موظف وطني	١	-	١
موظف وطني من فئة الخدمات العامة	١	-	١
المجموع	٧	١	٦

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٨٠٦,٩	١٩٢,١	٦١٤,٨
المجموع	٨٠٦,٩	١٩٢,١	٦١٤,٨

٣٠ - سوف يتطلب إنشاء قدرة مكرسة لمعالجة قضايا سوء السلوك لدى الموظفين في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ما مجموعه ٧ وظائف على النحو التالي:

- رئيس (ف-٥)
- موظف معني بسلوك الأفراد (ف-٤)
- موظف اتصال (ف-٤)
- موظف مسؤول عن التقارير (ف-٢)
- موظف معني بسلوك الأفراد (موظف وطني)
- مساعد إداري (الخدمة الميدانية)
- مساعد في المكتب/سائق (موظف وطني من فئة الخدمات العامة)

٣١ - ومن هذه الوظائف، توجد لدى البعثة حالياً وظيفة واحدة برتبة (ف-٤) معتمدة لدى مكتب المستشار القانوني في إطار الفترة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥. وقد اقترح استمرار هذه الوظيفة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

تحليل الاحتياجات من الموارد المالية

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٨٠٦,٩ دولار	٦١٤,٨ دولار

٣٢ - يغطي المبلغ ٨٠٦ ٩٠٠ دولار الوظائف السبع من حيث المرتبات والتكاليف العامة للموظفين والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وبدل الإقامة المخصص للبعثة، إن وجد. كما طبق عامل شغور نسبته ١٥ في المائة، وكذلك متوسط خاص بالبعثة لتكاليف المرتبات ونسبة مئوية للتكاليف العامة للموظفين. وقد أدرجت البعثة في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ مبلغ ١٩٢ ١٠٠ دولار من قيمة هذه الاحتياجات. وستحاول استيعاب تكاليف الوظائف الست المتبقية البالغة ٨٠٠ ٦١٤ دولار ضمن ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. وسيتم إيراد نتيجة ذلك في تقرير الأداء الخاص بالفترة نفسها.

٣ - عملية الأمم المتحدة في بوروندي

الاحتياجات من الموارد البشرية

الرتبة	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
ف-٥	١	١	-
ف-٤	٢	-	٢
ف-٣	-	-	-
ف-٢	١	-	١
موظفو الخدمة الميدانية	١	-	١
الموظفون الوطنيون	١	-	١
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	١	-	١
المجموع	٧	١	٦

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٨٥٠,٧	٢١٩,٠	٦٣١,٧
المجموع	٨٥٠,٧	٢١٩,٠	٦٣١,٧

٣٣ - سوف يتطلب إنشاء قدرة مكرسة لمعالجة قضايا سوء سلوك الأفراد لدى عملية الأمم المتحدة في بوروندي ما مجموعه ٧ وظائف على النحو التالي:

- رئيس (ف-٥)
- موظف معني بسلوك الأفراد (ف-٤)
- موظف اتصال (ف-٤)
- موظف مسؤول عن التقارير (ف-٢)
- موظف معني بسلوك الأفراد (موظف وطني)
- مساعد إداري (الخدمة الميدانية)
- مساعد في المكتب/سائق (موظف وطني من فئة الخدمات العامة)

ومن جملة هذه الوظائف السبع أدرجت البعثة في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ وظيفة واحدة برتبة (ف-٥).

تحليل الاحتياجات من الموارد المالية

الموظفون المدنيون	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٨٥٠,٧ دولار	٢١٩,٠ دولار	٦٣١,٧ دولار

٣٤ - يغطي مبلغ ٨٥٠ ٧٠٠ دولار الوظائف السبع من حيث المرتبات والتكاليف العامة للموظفين والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وبدل الإقامة المخصص للبعثة، حسب الاقتضاء. كما طبق عامل شغور نسبته ٥ في المائة، وكذلك متوسط خاص بالبعثة لتكاليف المرتبات ونسبة مئوية للتكاليف العامة للموظفين. وقد أدرجت البعثة في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ مبلغ ٢١٩ ٠٠٠ دولار من هذه الاحتياجات. وستحاول البعثة استيعاب التكاليف المتبقية البالغة ٦٣١ ٧٠٠ دولار للوظائف الست الإضافية ضمن ميزانيتها

المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. وسيتم إدراج نتيجة ذلك في تقرير الأداء الخاص بالفترة نفسها.

٤ - بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

الاحتياجات من الموارد البشرية

الوحدات المعنية بسلوك الأفراد			الاحتياجات	الرتبة
المقترح في الميزانية	الرصيد			
١	-	١	مد-١	
(١)	١	-	ف-٥	
٢	-	٢	ف-٤	
-	-	-	ف-٣	
١	-	١	ف-٢	
١	-	١	موظفو الخدمة الميدانية	
١	-	١	الموظفون الوطنيون	
١	-	١	الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	
٦	١	٧	المجموع	

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٩١٦,١	١٨١,٦	٧٣٤,٥
المجموع	٩١٦,١	١٨١,٦	٧٣٤,٥

٣٥ - سوف يتطلب إنشاء قدرة مكرسة لمعالجة قضايا سوء سلوك الأفراد لدى بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا ما مجموعه ٧ وظائف على النحو التالي:

- رئيس (مد-١)
- موظف معني بسلوك الأفراد (ف-٤)
- موظف اتصال (ف-٤)
- موظف مسؤول عن التقارير (ف-٢)

- موظف معني بسلوك الأفراد (موظف وطني)
 - مساعد إداري (خدمة ميدانية)
 - مساعد في المكتب/سائق (موظف وطني من فئة الخدمات العامة)
- ٣٦ - أدرجت البعثة في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ وظيفة موظف معني بسلوك الأفراد برتبة (ف-٥) لدى مكتب الممثل الخاص للأمين العام.

تحليل الاحتياجات من الموارد المالية

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٩١٦,١ دولار	١٨١,٦ دولار
		٧٣٤,٥ دولار

٣٧ - يغطي مبلغ ٩١٦ ١٠٠ دولار الوظائف السبع من حيث المرتبات والتكاليف العامة للموظفين والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وبدل الإقامة المخصص للبعثة، حسب الاقتضاء. كما طبق عامل شغور نسبته ١٠ في المائة، وكذلك متوسط خاص بالبعثة لتكاليف المرتبات ونسبة مئوية للتكاليف العامة للموظفين. وقد أدرجت البعثة في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ مبلغ ١٨١ ٦٠٠ دولار من هذه الاحتياجات. وستحاول البعثة استيعاب التكاليف المتبقية البالغة ٧٣٤ ٥٠٠ دولار للوظائف الست الإضافية ضمن ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦. وسيتم إدراج نتيجة ذلك في تقرير الأداء الخاص بالفترة نفسها.

٥ - بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

الاحتياجات من الموارد البشرية

الوحدات المعنية بسلوك الأفراد			الاحتياجات	الرتبة
المقترح في الميزانية	الرصيد			
١	-	١	ف-٥	
١	١	٢	ف-٤	
-	-	-	ف-٣	
١	-	١	ف-٢	
١	-	١	موظفو الخدمة الميدانية	
١	-	١	الموظفون الوطنيون	
١	-	١	الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	
٦	١	٧	المجموع	

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد	الفئة
٨٨٣,٩	١٧٥,٩	٧٠٨,٠	الموظفون المدنيون
٨٨٣,٩	١٧٥,٩	٧٠٨,٠	المجموع

٣٨ - سوف يتطلب إنشاء قدرة مكرسة لمعالجة قضايا سوء سلوك الأفراد لدى بعثة الأمم المتحدة في تحقيق الاستقرار في هايتي ما مجموعه ٧ وظائف على النحو التالي:

- رئيس (ف-٥)
- موظف معني بسلوك الأفراد (ف-٤)
- موظف اتصال (ف-٤)
- موظف مسؤول عن التقارير (ف-٢)
- موظف معني بسلوك الأفراد (موظف وطني)
- مساعد إداري (الخدمة الميدانية)

- مساعد في المكتب/سائق (موظف وطني من فئة الخدمات العامة)

٣٩ - أدرجت البعثة في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ وظيفة واحدة برتبة (ف-٤) لدعم الجهود الرامية إلى معالجة قضايا سوء السلوك الذي يرتكبه موظفو البعثة.

تحليل الاحتياجات من الموارد المالية

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٨٨٣,٩ دولار	٧٠٨,٠ دولار

٤٠ - يُطلب رصد اعتماد قدره ٨٨٣ ٩٠٠ دولار للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وبدل الإقامة المخصص للبعثة، إن وجد، للوظائف السبع. كما طبق عامل شغور نسبته ٥ في المائة، وكذلك متوسط خاص بالبعثة لتكاليف المرتبات ونسبة مئوية للتكاليف العامة للموظفين. وقد أدرجت البعثة في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ مبلغ ١٧٥ ٩٠٠ دولار من هذه الاحتياجات. وستحاول البعثة استيعاب التكاليف المتبقية البالغة ٧٠٨ ٠٠٠ دولار للوظائف الست الإضافية ضمن ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥. وسيتم إدراج نتيجة ذلك في تقرير الأداء الخاص بالفترة نفسها.

٦ - بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

الاحتياجات من الموارد البشرية

الوحدات المعنية بسلوك الأفراد			الرتبة
الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد	
١	-	١	ف-٥
-	-	-	ف-٤
١	-	١	ف-٣
١	-	١	الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة
٣	-	٣	المجموع

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٣٧٩,٦	-	٣٧٩,٦
المجموع	٣٧٩,٦	-	٣٧٩,٦

٤١ - سوف يتطلب إنشاء قدرة مكرسة لمعالجة قضايا سوء سلوك الأفراد لدى بعثة الأمم المتحدة في سيراليون ما مجموعه ٣ وظائف على النحو التالي:

- موظف معني بسلوك الأفراد (ف-٥)
 - موظف مسؤول عن العمليات/التقارير (ف-٣)
 - مساعد في المكتب/سائق (موظف وطني من فئة الخدمات العامة)
- ٤٢ - ولم تتضمن ميزانية تصفية البعثة أيًا من الاحتياجات الواردة أعلاه.

تحليل الاحتياجات من الموارد المالية

الموظفون المدنيون	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	٣٧٩,٦ دولار	-	٣٧٩,٦ دولار

٤٣ - يطلب رصد اعتماد قدره ٦٠٠ ٣٧٩ دولار للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وبدل الإقامة المخصص للبعثة، إن وجد للوظائف الثلاث. كما طبق على الاعتماد الخاص بالوظائف الدولية عامل شغور نسبته ١٠ في المائة، وكذلك متوسط خاص بالبعثة لتكاليف المرتبات ونسبة مئوية للتكاليف العامة للموظفين. كذلك جرى تطبيق عامل شغور نسبته ٥ في المائة بالنسبة للاعتماد المرصود لوظيفة الخدمات العامة الوطنية. ولم تتضمن ميزانية تصفية البعثة للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ أي اعتماد مرصود لهذا الغرض. ويطلب رصد اعتماد قدره ٦٠٠ ٣٧٩ دولار في ميزانية البعثة المقترحة للفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

٧ - بعثة الأمم المتحدة في السودان
الاحتياجات من الموارد البشرية

الرتبة	الوحدات المعنية بسلوك الأفراد		
	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
مد-١	١	١	-
ف-٤	٣	٣	-
ف-٣	-	-	-
ف-٢	١	١	-
موظفو الخدمة الميدانية	٢	٢	-
الموظفون الوطنيون	٢	٢	-
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	١	١	-
المجموع	١٠	١٠	-

الاحتياجات من الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	١ ٢٠٥,٢	١ ٢٠٥,٢	-
المجموع	١ ٢٠٥,٢	١ ٢٠٥,٢	-

٤٤ - سوف يتطلب إنشاء قدرة مكرسة لمعالجة قضايا سوء سلوك الأفراد لدى بعثة الأمم المتحدة في السودان ما مجموعه ١٠ وظائف على النحو التالي:

- رئيس (مد-١)
- موظف معني بسلوك الأفراد (٢ ف-٤)
- موظف اتصال (ف-٤)
- موظف مسؤول عن التقارير (ف-٢)
- موظف معني بسلوك الأفراد (موظفان وطنيان)
- مساعد إداري (موظفان من فئة الخدمة الميدانية)
- مساعد في المكتب/سائق (موظف وطني من فئة الخدمات العامة)

٤٥ - ستدرج البعثة في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ الاحتياجات الواردة أعلاه.

تحليل الاحتياجات من الموارد المالية

الاحتياجات	المقترح في الميزانية	الرصيد
الموظفون المدنيون	١ ٢٠٥,٢ دولار	-

٤٦ - يطلب رصد اعتماد قدره ٢٠٠ ٢٠٥ ١ دولار للمرتبات، والتكاليف العامة للموظفين، والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وكذلك بدل الإقامة المخصص للبعثة، إن وجد، للوظائف العشر. وقد أُخذ بمتوسط للمرتب العادي لعمليات حفظ السلام وللنسبة المئوية للتكاليف العامة للموظفين عند وضع الاعتماد المتعلق بالوظائف الدولية.

٤٧ - وسوف تورد البعثة احتياجاتها بمبلغ ٢٠٠ ٢٠٥ ١ دولار في ميزانيتها المقترحة الوشيكاة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥.

رابعاً - الاحتياجات المقدرة لإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون الإدارية، وبعثات حفظ السلام للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

ألف - المقر

الاحتياجات من الموارد البشرية

٤٨ - ستستلزم الحاجة في المقر إلى الحفاظ على القدرة على التصدي لسوء السلوك، وإلى دعم سياسة إدارة عمليات حفظ السلام المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ودعم المهام ذات الصلة بتطوير سياسات الموارد البشرية في مكتب إدارة الموارد البشرية، استمرار الوظائف التسع المقترحة في ميزانية الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥، والإبقاء على وظيفة الموظف القانوني (ف-٣) في وحدة دعم السياسات التابعة لشعبة تنمية الموارد البشرية التي ترد في الفقرة ١٦ من هذا التقرير، وإنشاء وظيفة موظف قانوني (ف-٤) في وحدة القانون الإداري التابعة للشعبة.

الاحتياجات من الموارد المالية

٤٩ - سيكون مجموع الاحتياجات من الموارد المالية اللازمة لاستمرار الوظائف العشر المقترحة للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥ في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٦ وإنشاء وظيفة الموظف القانوني

برتبة ف-٤ هو ١ ٩٤٩ ٥٠٠ دولار. وتمثل هذه الاحتياجات الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بها على مستوى التكلفة الكاملة للوظائف الإحدى عشرة جميعها.

باء - بعثات حفظ السلام

الاحتياجات من الموارد البشرية

٥٠ - تلزم ٧٤ وظيفة من أجل الوفاء بالكامل بالاحتياجات المقترحة في الفقرة ٥ أعلاه لإيجاد قدرة مكرسة في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، وبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (التي تضم أيضا قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط)، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية، رهنا بقرار يتخذه مجلس الأمن بشأن تواجد للأمم المتحدة في تيمور - ليشي بعد ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥.

الاحتياجات من الموارد المالية

٥١ - مجموع الموارد المالية اللازمة للوظائف الـ ٧٤ للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ يبلغ ٩ ٠٩٦ ٣٠٠ دولار.

خامسا - الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية في فترتي السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٥٢ - قد يؤدي أيضا تنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل ووردت في تقريرها (A/59/19/Add.1)، إلى آثار أوسع نطاقا على صعيد الأمانة العامة تتجاوز مكاتب المقر والعمليات الميدانية التي يرد وصفها في التقرير الحالي. وفي هذا الصدد، ستشترك الإدارات والمكاتب المعنية جميعها في إجراء تحليل مفصل لهذه التوصيات نظرا لتعدد المسائل التي تنطوي عليها. وفي هذه المرحلة، سيبلغ عن أية احتياجات إضافية لعام ٢٠٠٥ في سياق تقرير الأداء الثاني بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وفيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، سيُنظر في الاحتياجات ذات الصلة بهذه الفترة، إن وجدت، في سياق التقديرات المنقحة للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ المزمع تقديمها للجمعية العامة في دورتها الستين. وتُدرج الاحتياجات الإضافية المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة في الميزانيات ذات

الصلة كنفقات محملة على الاعتمادات المخصصة لهذه البعثات في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

سادسا - الاحتياجات المقدرة التي سيُلتمس تمويلها من موارد خارجة عن الميزانية

٥٣ - توصي اللجنة الخاصة، في الفقرة ١٠ من تقريرها، بأن توفر إدارة عمليات حفظ السلام تدريبا للعاملين بالبعثات، خلال تعريفهم على البعثة وطوال فترة انتدابهم، بشأن معايير السلوك المطلوبة ولاسيما بشأن المحظورات المفصلة في نشرة الأمين العام المشار إليها في الفقرة ١٠ أعلاه. ويستدعي تنفيذ هذه التوصية ما يلي: (أ) تطوير نموذج تدريبي؛ و (ب) توافر الخبرة التدريبية اللازمة لبناء القدرة على التدريب؛ و (ج) حلقة عمل تدريبية. وتُقدر الاحتياجات المالية اللازمة لتنفيذ هذه التوصية بمبلغ ٣٠٦ ٠٠٠ دولار سيُلتمس من موارد خارجة عن الميزانية.

٥٤ - وبالإضافة إلى احتياجات إدارة عمليات حفظ السلام، يحتاج مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار لتنفيذ التوصية المتعلقة بالتدريب المذكورة أعلاه. وسيُلتمس تمويل هذه الاحتياجات من موارد خارجة عن الميزانية.

٥٥ - سوف يستلزم تنفيذ الفقرة ٤٠ من تقرير اللجنة الخاصة توظيف خمسة خبراء قانونيين لمدة ثلاثة أشهر بتكلفة مقدرة بمبلغ ١٧٠ ١٠٠ دولار سيُلتمس من موارد خارجة عن الميزانية.

سابعا - التوصيات التي ستعرض الآثار المترتبة عليها في الميزانية على الجمعية العامة بعد دورتها التاسعة والخمسين

٥٦ - ترد فيما يلي التوصيات التي ستعرض الآثار المترتبة عليها في الميزانية على الجمعية العامة بعد دورتها التاسعة والخمسين:

(أ) إجراء استعراض شامل، يتضمن إجراء تحليل للفوائد من حيث التكلفة لاحتياجات الترفيه والاستحمام لجميع فئات موظفي حفظ السلام، ويشمل ذلك، في جملة أمور، استعراضا للقواعد المتعلقة بالراحة والاستحمام، بما في ذلك تصنيف مراكز العمل لموظفي الأمم المتحدة المدنيين باعتبارها مراكز يمكن أو لا يمكن اصطحاب الأسر إليها؛ والحاجة إلى توفير موظفين معينين بالترفيه ومستشارين في التعامل مع الضغوط، مع مراعاة ما تم استعماله فعلا من إمكانيات متاحة؛ ووضع معايير دُنيا لمرافق الترفيه والاستحمام لجميع

فئات الموظفين؛ واستعراض فعالية نظام المدفوعات المتعلقة بالترفيه؛ وينبغي تقديم مقترحات إلى الجمعية العامة في دورتها الستين (A/59/19/Add.1، الفقرة ٢٠)؛

(ب) تصنيف مراكز العمل لموظفي الأمم المتحدة المدنيين باعتبارها مراكز يمكن أو لا يمكن اصطحاب الأسر إليها في سياق الشروط المنقحة للخدمة في البعثات الميدانية (المرجع نفسه)؛

(ج) إجراء استعراض مع البلدان المساهمة بقوات لمسألة إتاحة مرافق الترفيه والاستجمام، أثناء مرحلة التقييم السابقة للنشر، التي تقوم بها دائرة تكوين القوات، ورصد إتاحة هذه المرافق في البعثات من قبل إدارة عمليات حفظ السلام، باستخدام آليات الرصد الحالية، أثناء الفترة التي يتم فيها نشر القوات. (المرجع نفسه، الفقرة ٢٣)؛

(د) إنشاء جهاز فني للتحقيق يتمتع بالاستقلالية، وتتوافر فيه الخبرات الضرورية، داخل نطاق السلطة الإدارية للأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام قرار الجمعية العامة ٢٨٧/٥٩، للتحقيق في ادعاءات بحدوث حالات استغلال واعتداء جنسيين، والادعاءات الأخرى المتعلقة بسوء السلوك ذي الطابع الجسيم المشابه التي تحتاج إلى أساليب تحقيق معقدة. (المرجع نفسه، الفقرة ٣٠)؛

(هـ) وضع برنامج توعية فعال لشرح سياسة المنظمة المناهضة للاستغلال والاعتداء الجنسيين، وآليات فعالة لتمكين الأفراد من تقديم شكاواهم في إطار من السرية. (المرجع نفسه، الفقرة ٣٢)؛

(و) وضع استراتيجية شاملة لمساعدة ضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين، بما في ذلك سبل التعويض المالي. (المرجع نفسه، الفقرة ٣٤).

ثامنا - الإجراءات التي يُطلب أن تتخذها الجمعية العامة

ألف - المقر

٥٧ - فيما يلي الإجراءات التي يُطلب أن تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق بالمقر:

(أ) الموافقة على الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بها التي تبلغ ١ ١٢٢ ٩٠٠ دولار للوظائف الثماني بالوحدة المعنية بسلوك الأفراد ووظيفة المستشار المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لمدة

الإثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ على النحو المقترح في ميزانية حساب الدعم عن نفس الفترة.

(A/59/730)؛

(ب) الموافقة على مساعدة مؤقتة عامة لمدة ستة أشهر بالرتبة ف-٤ بمبلغ ٩٥ ٨٠٠ دولار من أجل القيام بمهام موظف قانوني (ف-٤) في وحدة القانون الإداري التابعة لشعبة تنمية الموارد البشرية بمكتب إدارة الموارد البشرية على النحو المقترح في ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥؛

(ج) الموافقة على ستة أشهر إضافية من المساعدة المؤقتة العامة بالرتبة ف-٤ بمبلغ ٩٥ ٨٠٠ دولار من أجل القيام بمهام موظف قانوني (ف-٤) في وحدة القانون الإداري التابعة لشعبة تنمية الموارد البشرية بمكتب إدارة الموارد البشرية، تُدرج في ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥؛

(د) الموافقة على وظيفة موظف قانوني إضافي (ف-٣) بوحدة دعم السياسات التابعة لشعبة تنمية الموارد البشرية، وعلى الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بها البالغة ١١٠ ٨٠٠ دولار، تُدرج في حساب الدعم للفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٥.

باء - بعثات حفظ السلام

٥٨ - فيما يلي الإجراءات التي يُطلب أن تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق ببعثات حفظ السلام:

(أ) في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، الموافقة على اعتماد مبلغ ١ ٣٥٣ ٠٠٠ دولار لإحدى عشرة وظيفة يُدرج في ميزانية البعثة الوشيكة عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وعلى إنشاء الوظائف الإضافية الثلاث (وظيفة برتبة ف-٤، ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية) المطلوبة للفترة نفسها؛

(ب) في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، الموافقة على اعتماد مبلغ ١٩٢ ١٠٠ دولار للوظيفة برتبة ف-٤ المقترحة في ميزانية البعثة عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦،

وعلى إنشاء الوظائف الإضافية الست (وظيفة برتبة ف-٥، ووظيفة برتبة ف-٤، ووظيفة برتبة ف-٢، ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة موظف وطني، ووظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية) المطلوبة للفترة نفسها؛

(ج) في عملية الأمم المتحدة في بوروندي، الموافقة على اعتماد مبلغ ٢١٩ ٠٠٠ دولار لوظيفة برتبة ف-٥ المقترحة في ميزانية البعثة عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وعلى إنشاء الوظائف الإضافية الست (وظيفتان برتبة ف-٤، ووظيفة برتبة ف-٢، ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة موظف وطني، ووظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية) المطلوبة للفترة نفسها؛

(د) فيما يخص بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، الموافقة على اعتماد مبلغ ١٨١ ٦٠٠ دولار للوظيفة برتبة ف-٥ المقترحة في ميزانية البعثة للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وعلى رفع رتبة وظيفة موظف شؤون سلوك الأفراد (ف-٥) المقترحة في ميزانية البعثة عن الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ إلى رتبة مد-١، وإنشاء الوظائف الإضافية الست (وظيفتان برتبة ف-٤، ووظيفة برتبة ف-٢، ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة موظف وطني، ووظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية) المطلوبة للفترة نفسها؛

(هـ) فيما يخص بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، الموافقة على اعتماد مبلغ ١٧٥ ٩٠٠ دولار للوظيفة برتبة ف-٤ المقترحة في ميزانية البعثة عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وعلى إنشاء الوظائف الإضافية الست (وظيفة برتبة ف-٥، ووظيفة برتبة ف-٤، ووظيفة برتبة ف-٢، ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة موظف وطني، ووظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية) المطلوبة للفترة نفسها؛

(و) فيما يخص بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، الموافقة على إنشاء ثلاث وظائف (وظيفة برتبة ف-٥، ووظيفة برتبة ف-٣، ووظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية) بمبلغ ٣٧٩ ٦٠٠ دولار عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛

(ز) فيما يخص بعثة الأمم المتحدة في السودان، الموافقة على إنشاء عشر وظائف (وظيفة برتبة مد-١، و ٣ وظائف برتبة ف-٤، ووظيفة برتبة ف-٢، ووظيفتان من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفتا موظف وطني، ووظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية) بمبلغ ٢٠٠ ٢٠٥ ١ دولار تُدرج في ميزانية البعثة الوشيكة عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.